

ص-08-30104-167-00002023

22 ماي 2023

من المديرية العامة للاداءات
إلى

الموضوع: حول طلب الانضواء تحت النظام التقديري.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 25 أفريل 2023.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالرجع أعلاه ما يفيد بأنه تم إلحاقكم بالنظام الحقيقي بداية من شهر جانفي 2022 بعنوان نشاطكم المتمثل في " مقهى من الصنف الأول " وتطلبون إعادة النظر في إمكانية تمكينكم من الانضواء تحت هذا النظام بداية من سنة 2023 نظرا لضعف مداخيلكم خلال سنة 2022 بسبب نقص المواد الأولية مثل القهوة والسكر والحليب والماء المعدني.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه عملا بأحكام الفصل 17 من قانون المالية لسنة 2016 كما تم تنقيحه بالفصل 16 من قانون المالية لسنة 2018 والفصل 18 من قانون المالية لسنة 2021، تم منح النظام التقديري لمدة ست سنوات ابتداء من تاريخ الإنتفاع بهذا النظام تكون قابلة للتجديد في صورة تقديم مطالب في الغرض مدعمة بالمؤيدات اللازمة حول النشاط والتي تثبت أحقية الإنتفاع بالنظام المذكور.

وبالاطلاع على ملفكم الجبائي تبين بأنكم استوفيتم مدة الإنتفاع بالنظام التقديري المقدره بستة سنوات، وبالاعتماد على تصاريحكم بالضريبة التقديرية قدرت الإدارة عدم تجديد مطلبكم للإنتفاع بهذا النظام، وعلى هذا الأساس أنتم مدعوون إلى إيداع تصاريحكم الجبائية ضمن النظام الحقيقي بداية من سنة 2022. هذا وتجدر الإشارة إلى أن نشاطكم قد تم استثنائه من الانتفاع بالنظام التقديري بمقتضى الأمر عدد 802 لسنة 2022 المؤرخ في 09 نوفمبر 2022.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام

المدير العام للاداءات
محمد بن عبد الحميد العريبي

55 Avenue de la méditerranée, 1073 Tunis
T. : 71 918 018 - F. : 71 918 018
www.dgi.gov.tn
CPD
81 100 3191
Centre d'Information Fiscale - Direction
des Impôts, 55, Avenue Méditerranée, Tunis, Tunisie